

اللجنة الاستئنافية الجمركية بالرياض

قرار رقم 165499-2023 - CR

الصادر في الاستئناف المقدم من / المتهم، المقيد برقم (PC-2022-165499) في الدعوى رقم (-122845 PC-2022) المقامة من / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك ضد / المتهم.

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الأربعاء الموافق 1444/12/03هـ، اجتمعت اللجنة الجمركية الاستئنافية بالرياض بحضور كل من:

الدكتور / ... رئيساً

الدكتور / ... عضواً

الأستاذ / ... عضواً

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم من / ... هوية وطنية رقم (...)، ضد القرار الابتدائي رقم (-CTR-2022 1554)، الصادر عن اللجنة الجمركية الابتدائية الثالثة بالرياض، القاضي بما يأتي:

1- إدانة / ... سعودي الجنسية، رقم الهوية (...) بالتهريب الجمركي وفقاً للمادة (142) من نظام الجمارك الموحد.

2- إلزامه بغرامة جمركية تعادل قيمة المضبوطات مبلغ وقدره (5,000) خمسة آلاف ريال وفقاً للمادة 4/145 من نظام الجمارك الموحد.

3- إلزامه بقيمة المضبوطات كبديل مصادرة مبلغ وقدره (5,000) خمسة آلاف ريال، ليصبح الإجمالي مبلغ وقدره (10,000) عشرة آلاف ريال، طبقاً للمادة 4/145 من نظام الجمارك الموحد.

وحيث تم إبلاغ المستأنف بالقرار محل الطعن بتاريخ 1444/05/21هـ، وتقدم بالطعن على القرار بتاريخ 1444/05/28هـ، فإن ذلك يستتبع قبول الاستئناف شكلاً لتقديمه من ذي صفة خلال المدة المقررة لإجرائه بموجب ما قرره المادة (163) من نظام الجمارك الموحد.

وأما وقائع القضية فتتلخص في أنه أثناء قدوم المستأنف / ... سعودي الجنسية، رقم الهوية (...)، إلى منفذ جسر الملك فهد بقيادته للمركبة نوع (سيارة تويوتا يارس أزرق) تحمل اللوحة رقم (... . . .) وبعد تفتيشها تم العثور على طيور وهي عبارة عن عدد (100) طير زينة، وجدت بداخل صندوق خشبي وصندوق حديدي الواقع على الدواسات الأرضية لمقعد الراكب الأمامي بعد إنزال المرافقة، وجميعها لم يصرح عنها قبل التفتيش، وتم بذلك إعداد محضر الضبط رقم (...). وتاريخ 1440/04/28هـ، وقد أصدرت اللجنة الابتدائية قرارها على نحو ما جاء عليه منطوقه تأسيساً منها على ثبوت إخفاء المضبوطات في أماكن ليس من المعتاد وضع مثل هذه الأشياء فيها، ولم يتم التصريح عنها للجمارك وهي من الأصناف الممنوع دخولها للمملكة بسبب مرض انفلونزا الطيور.

وباطلاع اللجنة الجمركية الاستئنافية على لائحة الاعتراض المقدمة من المستأنف، والتي جاء ملخصها في أنه قد تم إخطار مفتش الجمارك بشأن طيور الزينة المضبوطة باعتبارها موجودة بشكل واضح وغير مخبأة بتجاويف السيارة، كما تمت التسوية مع الهيئة، وعليه يطلب إسقاط الدعوى.

وقد ورد عبر النظام الآلي للأمانة مذكرة جوابية من الهيئة بتاريخ 1444/07/21هـ تضمنت ما ملخصه أن المستأنف قد دفع بإسقاط الدعوى استناداً للمواد (153) و (151) و (174) من نظام الجمارك الموحد، وذلك بأنه قد سبق الصلح والتسوية مع الهيئة، كما تبين بأن أمر القبض محصل وفقاً لإجابة المختصين بإدارة التحصيل.

وفي يوم الأربعاء الموافق 1444\12\03هـ، عقدت اللجنة الجمركية الاستئنافية بالرياض جلستها للنظر في الاستئناف المقدم من صاحب الشأن، على القرار رقم (CTR-2022-1554)، الصادر عن اللجنة الجمركية الابتدائية الثالثة بالرياض، وبعد الاطلاع على ملف القضية والاستئناف المقدم من قبل المستأنف، تبين للجنة أن القضية قد أصبحت جاهزة للبت فيها بحالتها تلك بعد إحاطة اللجنة بوقائع القضية وكفاية ما تم تقديمه لتكوين قناعتها والفصل فيها في ضوء ما كان الاستئناف قائماً عليه من أسباب وما كان عليه جواب الهيئة.

وبعد اطلاع اللجنة الاستئنافية على لائحة الاستئناف المقدمة من صاحب الشأن، وحيث تبين لدى هذه اللجنة إقرار الهيئة في مذكرتها الجوابية بسبق الصلح والتسوية، كما أن المستأنف قد طلب إسقاط الدعوى بناءً على ما تم من صلح بينه وبين الهيئة، الأمر الذي تنتهي معه هذه اللجنة إلى قبول طلب الاستئناف شكلاً وموضوعاً وإلغاء القرار الابتدائي في كل ما قضى به باعتبار أن إجراء التسوية منهي للنزاع بين الطرفين، وعليه خلصت اللجنة إلى تقرير ما يأتي:

المنطوق

1- قبول الاستئناف شكلاً، المقدم من / ...، هوية وطنية رقم (...)، ضد القرار الابتدائي رقم (CTR-2022-1554)، الصادر عن اللجنة الجمركية الابتدائية الثالثة بالرياض.

2- قبول الاستئناف موضوعاً، وإلغاء القرار الابتدائي في كل ما قضى به، وذلك للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.

أعضاء اللجنة

الدكتور/... الأستاذ/...

رئيس اللجنة

الدكتور/...